أخطاء الدعاء

أخطاء في الدعاء

١ ـ رفع اليدين بعد الصلوات المكتوبة:

وذلك من جملة البدع إذا التزمه صاحبهُ، والسُّنةُ بعد الصلوات المكتوبة الذِّكرُ من الاستغفار والتهليل، والتسبيح والتحميد والتكبير، والدعاءِ مفردًا دون رفع يدين، هكذا كان ﷺ يفعلُ، ولم يكنْ يرفع يديه للدعاء بعد المكتوبات، فهذا مما لا يُفْعَلُ لمخالفته السنة، والتزامُه بدعةٌ.

٢ ـ رفع اليدين أثناء الصلوات المكتوبة:

كمن يرفع يديه أثناءَ الرفع من الركوع كأنه يقنتُ، ونحو ذلك، وهذا مما لم تردْ به سنةٌ عن النبي ﷺ، ولم يفعلْه الخلفاءُ ولا الصحابةُ، وما كان كذلك كان داخلاً في قوله ﷺ: «مَن أَحْدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رَدٌّ». متفق عليه ولمسلم: «من عَمِلَ عملاً ليس عليه أمرُنا فهو ردٌّ».

٣ ـ التساهل في الخشوع وحضور القلب عند الدعاء:

يقول الله تعالى: ﴿ادعوا ربَّكم تضرّعًا وخُفْية﴾ وقال

تعالى: ﴿إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رَغَبًا ورَهَبًا وكانوا لنا خاشعين﴾ فالداعي ينبغي له الخشوعُ والتضرعُ والإخباتُ وحضورُ القلب، هذه آدابُ الدعاء، والداعي حريصٌ على أن يُعطَى سؤالَه ويُلبَّى طلبُه، فينبغي له أن يحرصَ على تكميل دعائِه وتزيينه ليرْفعَ لبارئه حتى يستجيبَ له.

وروى أحمدُ بسندٍ حسَّنه المنذري عن عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سألتم الله فاسألوه وأنتم موقنون بالإجابة، فإن الله لا يستجيبُ لعبدٍ دعاه عن ظهرِ قلبٍ غافل».

٤ ـ اليأس من إجابة الدعاء، واستعجال الإجابة:

وذلك من موانع الإجابة، لما روى البخاري ومسلمٌ أن رسولَ الله ﷺ قال: «يُستجابُ لأحدِكم ما لم يعجلْ، يقول: دعوتُ فلم يُسْتَجَبْ لي» وقد قدَّمنا أن الداعيَ ينبغي له أن يوقنَ بالإجابة، لأنه يسألُ أكرمَ الأكرمين وأجودَ الأجودين، قال تعالى: ﴿وقال ربُّكم ادعوني أستجبْ لكم﴾، ومن لم يُجَبْ دعاؤه فلايخلو من حالين:

١ ـ أن هناك مانعًا مَنَعَ الإجابة، كقطع صلةٍ، أو اعتداء، او أكل حرام. . فهذا تمنعُ إجابته غالبًا.

٢ ـ أن تُؤخَّرَ له، أو يُصْرَفَ عنه من السوء مثلُها، كما روى أبو سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثمٌ ولا قطيعةُ رحم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث: إما أن يُعجِّلَ له دعوتَه، وإما أن يدَّخرها له في الآخرة، وإما أن يَصْرِفَ عنه من السوء مثلَها. قالوا: إذن نُكْثِرُ، قال: الله أكثرُ» رواه أحمدُ وأبو يعلى بإسنادٍ جيد، والحديث صحيحٌ لشواهده عن عبادة بنِ الصامت عند الترمذيِّ والحاكم، وعن أبي هريرة عند أحمدَ وغيرِه.

٥ ـ الدعاء بجاه النبي ﷺ، والتوسل به:

وهذا من جملة البدع، ومن الاعتداء في الدعاء، وذلك لأن النبيَّ ﷺ لم يُعلِّمْه أحدًا من صحابته، ولا فعله الصحابةُ، فدل على أن الدعاء بالجاه والتوسل بالذوات بدعةٌ وإحداثُ أمر في عبادةِ الدعاءِ دون دليل، وكذلك هو من وسائل الغلوِّ المنهي عنه.

أما ما يُروى «اسألوا بجاهي فإنَّ جاهي عند الله عظيم» فهو مكذوبٌ لا تصح نسبتُه إلى النبي ﷺ.

٦ ـ الاعتداء في الدعاء، كأن يدعو بإثم أو قطيعة رحم،

وذلك من جملة موانع الإجابة، وقد قال النبيُّ ﷺ: «سيكونُ قومٌ يعتدون في الدعاء» رواه أحمد وأبو داود وغيرهما، وهو حديث حسن.

قال تعالى: ﴿ادعوا ربكم تضرعًا وخُفْية إنه لا يحب المعتدين﴾ ومن الاعتداء: الدعاءُ بإثم أو بلاءٍ أو قطيعة رحم، كما روى الترمذي وغيره عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال: «ما على الأرض مسلمٌ يدعو الله بدعوةٍ إلا آتاه الله إياها، أو صَرَف عنه من السوء مثلها ما لم يدْعُ بإثمٍ أو قطيعةِ رَحِمٍ..» الحديث وهو حسنٌ.